

القيس تنشر تقرير «المحاسبة» حول أداء المواصلات لعام ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (٢٠١)

تقاعس عن تحصيل المستحقات

■ صرف ٨٠٠ ألف دينار لإحدى الشركات قبل توقيع عقد معها ودون موافقة الجهات الرقابية

عدم تزويد الديوان بنتائج التحقيق في تجاوزات الشبكة الهاتفية المقدرة بـ ٣٧ مليون دينار | تحميل الخزانة العامة خسائر بلغت ٧٠٠ ألف دينار بإلغاء مشروع مقسم جنوب السرة | قصور وأخطاء في أنظمة الرقابة الداخلية على أعمال إدارة النقل البحري

قصور الرقابة على إدارة النقل البحري

على توفير أجهزة أخرى لحفظ باقي المستندات، ويؤكد الديوان على ضرورة تقييد الوزارة بما أفادته به. وبين الديوان عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن تجديد الرخص الخاصة بالدراجات المائية والسفن الصغيرة المنتهية، وذلك للتأكد من صلاحيتها وإهليتها للبحر، مما يعرض البيئة ومرتادي البحر للخطر بالمخالفة لإحكام المرسوم الأميري رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته بقانون السفن الصغيرة.

وأورد الديوان بيان ذلك، وطلب ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن إلزام أصحاب السفن الصغيرة والدراجات المائية بتجديد الرخص، وفرض الغرامات في حال عدم تجديد هذه الرخص. وأفادت الوزارة بأنه سيتم تلافي ذلك بعد الانتهاء من اكتمال الطور النهائي للنظام الآلي المتكامل قريباً، أما بالنسبة إلى الغرامات فقد تقدمت إدارة الشؤون البحرية بمقترح ويجري دراسته قانونياً، ويؤكد الديوان على ضرورة تقييد الوزارة بما أفادت به. وتبين عدم قيام الوزارة بالدور المنوط بها، والخاص بالتفتيش السنوي على الطرادات والدراجات البحرية بالمخالفة للمرسوم رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته، وأورد الديوان بياناً بأمثلة ذلك، وطلب ضرورة التفتيش بالتعليمات المالية سالفة الذكر.

وأفادت الوزارة بأنه سيتم حصر الطرادات والدراجات البحرية المنتهية تراخيصها ألياً بعد الانتهاء من اكتمال الطور النهائي للنظام الآلي المتكامل قريباً.

ضعف نظم الرقابة الداخلية على أعمال إدارة النقل البحري، تبين من خلال الفحص والمراجعة عدم قيام الوزارة باتخاذ الإجراءات الكفيلة لتلافي نواحي القصور التي شابته نظم الرقابة الداخلية على أعمال إدارة النقل البحري، وعدم وجود نظام آلي لتابعة تعرفه رسوم وأجور الخدمات البحرية التي وردت بالقرار الوزاري رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٩. إن الديوان طلب ضرورة إعداد نظام آلي متكامل لإحكام الرقابة الداخلية على عملية تسجيل السفن، وإصدار نماذج التحصيل ألياً، ومتابعة كل عمليات التحصيل والرقابة عليها.

وأفادت الوزارة بأنه يجري العمل على اكتمال الطور النهائي للنظام الآلي المتكامل لإحكام الرقابة الداخلية على عملية تسجيل السفن، وإصدار نماذج التحصيل ألياً، ومتابعة كل عمليات التحصيل والرقابة عليها.

وتعقيباً على ذلك فإن الديوان يؤكد على ضرورة اتخاذ الإجراءات الجادة لإنهاء اعداد النظام الآلي المتكامل لتفعيل الرقابة الألية على أعمال وأنشطة الوزارة، وإنشاء قاعدة بيانات ولوحظ لدى المراجعة عدم انتظام الملفات الخاصة بتسجيل السفن والدراجات البحرية، وعدم العناية بحفظها، وطلب الديوان ضرورة وضع نظام متكامل للحفظ بكفل المحافظة على ملفات ومعاملات المواطنين.

وأفادت الوزارة بأنه تم توفير جهازين لحفظ الملفات وحفظ ٦٠٠٠ ملف، ويجري العمل

تقاعس عن تحصيل المستحقات

استمرار بقاء العديد من مستحقات الوزارة من الإيرادات غير المحصلة لدى المتفتحين بخدماتها دون تحصيل والتي بلغ ما أمكن حصراً منها ٤٨٩/٢٨٦، ٨٦،٩٥٤ ديناراً حتى مارس ٢٠٠٩ بالمخالفة للبند رقم ١٠/١ ثانياً من قواعد تنفيذ الميزانية. فقد تبين من خلال الفحص والمراجعة استمرار وجود مستحقات للوزارة من الإيرادات غير المحصلة والمتراكمة منذ عدة سنوات مالية بحساب الديوان المستحقة للحكومة دون قيام الوزارة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحصيلها بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية.

إن الديوان طلب ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة والفاعلة نحو تحصيل تلك المبالغ. وقد أفادت الوزارة بأنها جادة في اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحصيل المديونيات

المتراكمة والواردة بملاحظات الديوان بالتنسيق مع وزارة المالية وجهات الاختصاص المختلفة لتفعيل عمليات التحصيل ومعالجة المديونيات التي تراكمت منذ فترة الغزو. وتعقيباً بفيد الديوان بأن جانباً كبيراً من هذه المستحقات يرجع إلى عدة سنوات مالية سابقة لعدم قيام الوزارة بالدور المنوط بها لتحصيلها، مما قد يعرض للضياغ ويؤثر سلباً على الموارد المالية للدولة، لذا يؤكد الديوان على ضرورة تقييد الوزارة بما أفادت به والعمل على تفعيل عمليات التحصيل من خلال التنسيق المستمر مع جهات الاختصاص لمعالجة المديونيات التي تراكمت منذ عدة سنوات مالية، وقد تكررت هذه الملاحظة لأكثر من سنة مالية.

منح شهادات تسجيل مؤقتة لملك السفن الكبيرة تتيح لهم التهرب من دفع الرسوم

قريباً، أما بالنسبة إلى الغرامات فقد تقدمت إدارة الشؤون البحرية بمقترح ويجري دراسته قانونياً، ويؤكد الديوان على ضرورة تقييد الوزارة بما أفادت به. وتبين عدم قيام الوزارة بالدور المنوط بها، والخاص بالتفتيش السنوي على الطرادات والدراجات البحرية بالمخالفة للمرسوم رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته، وأورد الديوان بياناً بأمثلة ذلك، وطلب ضرورة التفتيش بالتعليمات المالية سالفة الذكر.

وأفادت الوزارة بأنه سيتم حصر الطرادات والدراجات البحرية المنتهية تراخيصها ألياً بعد الانتهاء من اكتمال الطور النهائي للنظام الآلي المتكامل قريباً.

شبهات في تحصيل الرسوم وأجور الخدمات البحرية

تبين من خلال الفحص والمراجعة وجود ماخذ شابته متحصلات الوزارة من رسوم وأجور الخدمات البحرية بالمخالفة للقرار الوزاري رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٩ بشأن تعرفه رسوم الخدمات البحرية. وكشف الديوان اختلاف قيمة الرسوم المحصلة من سنة إلى أخرى بالمخالفة للقرار الوزاري بشأن تعرفه رسوم الخدمات البحرية. وأورد الديوان بياناً بأمثلة ذلك، وطلب ضرورة تقييد الوزارة بتعرفة رسوم وأجور الخدمات البحرية طبقاً لما ورد في القرار الوزاري سالف الذكر.

وأفادت الوزارة بأنه سيتم تلافي ذلك بعد اكتمال الطور النهائي للنظام الآلي. وانتقد الديوان استمرار تحصيل قيمة رسوم وأجور خدمات بحرية لم ترد في القرار الوزاري رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٩ وعدم قيام الوزارة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديله لتلافي أوجه القصور التي شابته تطبيقه وتنمية إيراداتها. وأورد الديوان بياناً بأمثلة ذلك وطلب ضرورة إصدار قرار وزاري يعطي للوزارة الحق في استيفاء الرسوم التي لم ترد بالقرار الوزاري، ويعيد النظر في الرسوم المقررة بما يحقق مصلحة الخزانة العامة.

وأفادت الوزارة بأنه يجري العمل على إصدار قرار وزاري يعطي للوزارة الحق في استيفاء الرسوم التي لم ترد بالقرار سالف الذكر، ويعيد النظر في الرسوم المقررة بما يحقق مصلحة الخزانة العامة. وأوضح الديوان بأن الملاحظات السابقة التي وردت (١/٢) عدم وجود نظام آلي، ٢/٢ عدم انتظام الملفات، ٣/٢ عدم تجديد الرخص، ٤/٢ التفتيش، ٥/٢ متحصلات الوزارة، فقد تكررت في السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨.

وكشف الديوان عن عدم وجود ما يثبت إصدار تراخيص بالملاحة للسفن الكبيرة المسلحة في الكويت والتي تجدد سنوياً وتحصيل الرسوم الخاصة بها بالمخالفة لإحكام المرسوم بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة البحرية. وطلب الديوان ضرورة التفتيش بأحكام المواد أرقام ٢٠٨، ٢١٥، ٢٢٠، ٢٢٦ من المرسوم بالقانون المشار إليه، وإثبات ما يفيد إصدار وتحصيل رسوم تراخيص الملاحة للسفن وشهادات السلامة وخطوط الشحن، وغيرها من الخدمات الأخرى والواردة بالقرار الوزاري رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٩ بصورة متكاملة بالملفات الخاصة بكل سفينة. وأفادت الوزارة بأنه سيتم العمل على إصدار تراخيص الملاحة للسفن.

حرمان الخزانة العامة من أموال مستحقة

٢٠٠٧-٢٠٠٨، بأنها ستقوم بتفعيل التنسيق بين الإيرادات لتزويد إدارة المحاسبة بقوائم الإيداع أولاً بأول، وأكد الديوان ضرورة قيام مراكز التحصيل بتزويد الإدارة المالية بنسخ إيصالات التحصيل أولاً بأول حتى يتم قيد الإيرادات بحسب حفلات النقل الخارجي الدولي، لكنه تبين إجراء ثم عدات وأفادت بمحضر الاجتماع الذي عقد لمناقشة ملاحظات الديوان عن السنة المالية ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بأنها تقوم بهذا الإجراء حرصاً على الإشعارات الواردة إليها من البنك المركزي من الضياغ، وستقوم بالتنبيه على مراكز التحصيل المختلفة للعمل على تزويد الإدارة المالية بنسخ إيصالات التحصيل أولاً بأول حتى يتم قيد الإيرادات على أنواعها المختصة. وتعقيباً، يفيد الديوان بأن ما ساقته الوزارة من مبررات لا يعفيها من العمل على قيد الإيرادات المحققة لحساب النوع والبند والمجموعة والباب المختص من تخصم إيرادات نوع مخازن خارجية على حساب تدني إيرادات باقي الأنواع، وحتى يعين الحساب الختامي تعبيراً صادقاً عن الإيرادات المحققة لكل نوع، وقد تكررت هذه الملاحظة لأكثر من سنة مالية.

١٩٧٣ بشأن دليل العمل بالنماذج المالية والمحاسبية. كما تبين لدى الفحص تحصيل مبالغ بموجب الإيصالات دون بيان نوعية المدفوعات المحصلة لمطابقتها مع الرسوم المحددة بالقرار الوزاري رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٩. إن شأن تعرفه رسوم وأجور الخدمات البحرية.

وتعديلاته الخاصة بدليل العمل بالنماذج المالية والمحاسبية والعمل على استخدام كشف حركة الصندوق اليومي لبيان حركة المدفوعات والمقبوضات والرصيد للصندوق واستيفاء جميع البيانات بإيصالات التحصيل انتظاماً للأعمال المالية والمحاسبية.

وأفادت الوزارة بأنه سيتم الإلتزام بالتعليمات المالية. وكشف الديوان عدم قيام الوزارة بقيد الإيرادات المحققة لحساب النوع والبند والمجموعة والباب المختص بالمخالفة للبند رقم ٧/٤ - ثانياً من قواعد تنفيذ الميزانية. وتبين لدى الفحص قيام الوزارة بقيد كل الإيرادات المحققة والمودعة بحسابها لدى بنك الكويت المركزي المخصص للإيرادات لحساب النوع ٦٠٣-٦٠٦ مخازن خارجية لحين استلامها نسخ إيصالات التحصيل لتقوم بتحميلها إلى أنواعها المختصة. وقد سبق أن أفادت الوزارة بمعرض ردها على تقريره عن السنة المالية

١٩٧٣ بشأن دليل العمل بالنماذج المالية والمحاسبية. كما تبين لدى الفحص تحصيل مبالغ بموجب الإيصالات دون بيان نوعية المدفوعات المحصلة لمطابقتها مع الرسوم المحددة بالقرار الوزاري رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٩. إن شأن تعرفه رسوم وأجور الخدمات البحرية.

وتعديلاته الخاصة بدليل العمل بالنماذج المالية والمحاسبية والعمل على استخدام كشف حركة الصندوق اليومي لبيان حركة المدفوعات والمقبوضات والرصيد للصندوق واستيفاء جميع البيانات بإيصالات التحصيل انتظاماً للأعمال المالية والمحاسبية.

وأفادت الوزارة بأنه سيتم العمل على إصدار قرار وزاري يعطي للوزارة الحق في استيفاء الرسوم التي لم ترد بالقرار سالف الذكر، ويعيد النظر في الرسوم المقررة بما يحقق مصلحة الخزانة العامة. وأوضح الديوان بأن الملاحظات السابقة التي وردت (١/٢) عدم وجود نظام آلي، ٢/٢ عدم انتظام الملفات، ٣/٢ عدم تجديد الرخص، ٤/٢ التفتيش، ٥/٢ متحصلات الوزارة، فقد تكررت في السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨.

تبين لدى الفحص منح الوزارة ملك السفن الكبيرة شهادات تسهيل مؤقتة لم يرد بشأنها نص، بغية التهرب من تحصيل الرسوم الواردة بالمرسوم بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٠ قانون التجارة البحرية.

وأورد الديوان بياناً بأمثلة ذلك وطلب ضرورة التفتيش بأحكام مواد القانون المشار إليه وما ورد بالقرار الوزاري رقم ٧٤ لسنة ١٩٨٩ بشأن تعرفه رسوم وأجور الخدمات البحرية لمنع تكرار ظاهرة منح شهادات تسجيل مؤقتة لملك السفن واقتصراره على حالات الضرورة وتحصيل الرسوم الخاصة بذلك.

وأفادت الوزارة بأنه سيتم تلافي ذلك واقتصراره على حالات الضرورة. ويؤكد الديوان ضرورة تقييد الوزارة بما أفادت به والتنفيذ بأحكام مواد المرسوم بالقانون والقرار الوزاري سالف الذكر لمنع حرمان الخزانة العامة من قيمة تلك الرسوم.

وكشف الديوان عن عدم وجود كشف حركة الصندوق اليومي لبيان حركة المدفوعات والمقبوضات والرصيد للصندوق بالمخالفة للتعظيم رقم ٨٣ لسنة

إلغاء مشاريع.. وتأخير أخرى وعدم التزام بخطط التنمية

من اهداف ميزانية الوزارة للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩، عدم تحقيق الاهداف المخطط لها، ومن ذلك ما يلي: تم اعتماد ٩٠ مليون دينار ضمن ميزانية السنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩ للنوع ١/٥/٢/٢ (ابحاث ودراسات)، وذلك لتغطية تكلفة دراسة جدوى انشاء شركة ملاحية وطنية جديدة بـ ٤٠ مليون دينار ودراسة لتصميم مركز انطلاق الحافلات بـ ٥٠ مليون دينار لتحقيق هدف برنامج الحكومة بانشاء مركز عام لانطلاق حافلات النقل الخارجي الدولي، لكنه تبين إجراء مناقلة بالتخفيض بـ ٧٢ مليون دينار من الاعتماد المخصص لهذا النوع لتعزيز أنواع أخرى، الأمر الذي يدل على عدم الإلتزام بتنفيذ الاهداف المقررة من الاعتمادات المدرجة بميزانية السنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩، التي تضمنها برنامج عمل الحكومة. - دراسة وتصميم للدلائل الملاحية في المياه الإقليمية، حيث تم تخصيص اعتمادات صرفية بـ ٨٠ مليون دينار بميزانية السنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩ للمشروع تحت رقم ١٤/١٢ لتنفيذ الاهداف المقررة ببرنامج عمل الحكومة، ولم يتم تحقيق الاهداف المرجوة من الاعتمادات المدرجة لهذا الغرض بالميزانية، حيث لم يتم صرف اي مبالغ منها. وتبين الديوان ضرورة تقييد الوزارة بتحقيق الاهداف المرجوة من الاعتمادات المالية المدرجة بالميزانية بما يتوافق وبرنامج عمل الحكومة لتنفيذ الاهداف والسياسات المقررة من أجل الإصلاح والتقدم.

الإنشائية على ضوء متطلبات التنفيذ لتحقيق الاستفادة من الاعتمادات المدرجة بالخطه. وأفادت الوزارة بأنها ستقوم باتخاذ الإجراءات الكفيلة لتفعيل تنفيذ مشاريعها المختلفة لتحقيق الاهداف المرجوة منها، والحد من انخفاض الصرف عليها. وتعقيباً يشير الديوان إلى أن تصرف الوزارة على هذا النحو في تنفيذ المشاريع المدرجة في خطتها لعدة سنوات مالية، يتعارض مع خطة التنمية الاقتصادية للدولة لتفعيل دور الإنفاق الراسمالي، كما أن تدني الصرف على العديد من المشاريع المدرجة بالخطه لعدة سنوات مالية واستمرار الوزارة في عدم إنجاز العديد منها في المواعيد المحددة وفقاً للبرامج الزمنية الموضوعية على الرغم من تخصيص الاعتمادات المصرفية لهذا الغرض، يدل على ضعف كفاءة تنفيذ اعتمادات الميزانية في ما يخص للباب الرابع من اعتمادات. لذا، يؤكد ضرورة دراسة كل الامور المتعلقة بالمشاريع الإنشائية والظروف المحيطة بها، ضماناً لتنفيذها وفق البرامج الزمنية الموضوعية، وذلك وفقاً للاعتمادات المالية المقررة. وكشف الديوان عن ضعف الإنجازات التي قامت بها الوزارة لتنفيذ برامج عمل الحكومة بالمخالفة للبند رقم ١٩/أولاً، من قواعد تنفيذ الميزانية. وظهر الفحص والمراجعة من خلال متابعة الاهداف المدرجة ببرنامج عمل الحكومة والمطلوب إنجازها خلال سنوات البرامج مع ما هو مدرج

يتم الانتهاء منها، الأمر الذي يتعارض مع كون تلك المشاريع مدرجة ضمن خطة مدروسة. وأورد الديوان بيان ذلك وطلب ضرورة إجراء الدراسات الفنية الجادة للمشاريع الإنشائية المدرجة بالخطه لتحقيق الاهداف المرجوة منها في المواعيد المحددة. وأفادت الوزارة بأنها ستقوم باتخاذ كل الإجراءات اللازمة لمعالجة جوانب القصور في الدراسات الخاصة بمشاريع الوزارة لتتلافى بالعقود المستقبلية لتحقيق الاهداف المرجوة منها. وبين الديوان عدم صرف اي مبالغ على بعض المشاريع الإنشائية المدرجة بالخطه للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩ الأمر الذي يشير إلى جميد الاعتمادات المصرفية لها وعدم تحقيق الاهداف المرجوة منها. وأورد الديوان بيان ذلك، وطلب ضرورة إجراء الدراسات الفنية الجادة للمشاريع الإنشائية لتحقيق الاهداف المرجوة منها. وأفادت الوزارة بأنه قد تأخر طرح وتوقيع عقود تلك المشاريع لارتباطها بجهاات أخرى وسيتم تلافي ذلك مستقبلاً. وأوضح الديوان انخفاض نسبة الصرف إلى ربط الميزانية لبعض المشاريع الإنشائية والصيانة والمدرجة ضمن خطة الوزارة خلال السنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩، الأمر الذي يشير إلى عدم تحديد متطلبات العقود بصورة جيدة قبل تنفيذها. وأورد الديوان بيان ذلك، وطلب ضرورة إجراء الدراسات الجادة للمشاريع

كشفت الديوان عن عدم وجود رؤية مستقبلية واضحة لدى الوزارة بشأن الإنفاق الراسمالي، جاءت كالتالي: تحصيل الخزانة العامة بمبالغ جملةتها ٤١٢/٤٣٥/٦٥٢ ديناراً عن مشروع توريد وتركيب أجهزة ومعدات وكوابل بمقسم جنوب السرة، دون تحقيق العائد من الإنفاق نتيجة قرار الوزارة بالغاء المشروع. وتبين لدى متابعة تنفيذ المشروع قيام الوزارة بالغاء المشروع الخاص بمقسم هاتف جنوب السرة بمقدار ٢٠٠٠ خط، بعد مرور أكثر من ١٨ سنة حيث أدرجت له اعتمادات صرفية اعتباراً من السنة المالية ١٩٩٠/١٩٩١ بتكاليف كلية بلغت ٥،٢٥٠ مليون دينار، وأصبحت التكاليف الكلية المعدلة ٣،٧٥٠ ملايين دينار بميزانية الوزارة للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩، وقد بلغت المصروفات حتى ٣١ مارس ٢٠٠٨ من واقع الحسابات الختامية للسنوات المالية من ١٩٩٠/٢٠٠٧ وحتى ٢٠٠٧/٢٠٠٨ ما جملةتها ٤١٢/٤٣٥/٦٥٢ ديناراً، وبنسبة ١٧،٤% من التكلفة المعدلة، وأورد الديوان بيان ذلك، وطلب ضرورة الافادة عن أسباب ذلك. وأفادت الوزارة بأنها ارتأت تقديم الخدمة عن طريق مقسم مشرف وتوفيرا للميزانية وستقوم بأخذ ملاحظة الديوان بعين الاعتبار واعداد دراسات جدوى حقيقية للعقود المستقبلية والتخطيط قبل الارتباط بتنفيذ مثل تلك المشاريع مستقبلاً. وانتقد الديوان وجود العديد من المشاريع المعتمدة والمدرجة بالخطه منذ عدة سنوات مالية يعود احدىها إلى أكثر من ستة وعشرين عاماً لم